



Ref. : .....

و.ص / م.ع. م.ص.خ / 1361 / 2016 م

Date : .....

23 / جمادى الأولى / 1437 هـ

02 / مارس / 2016 م

تعميم رقم (5)

إلى جميع المؤسسات الصحية الخاصة التخصصية التي ترغب بإجراء عمليات جراحية والإستفادة من تجهيزات غرف العمليات الموجودة بمستشفى آخر عليهم بإتباع الإشتراطات التالية :

طلب إجراء عمليات في مؤسسة أخرى :

➤ الإجراءات المتبعة :

1. تقديم طلب كتابي من المؤسسة الصحية المراد إجراء عملية فيها إلى مدير دائرة تراخيص وتقويم المهن الصحية الخاصة مرفق معه المستندات المطلوبة لذلك .
- المستندات المطلوبة لإنهاء المعاملة .
- عقد موثق بين المؤسستين .
  - وثيقة التأمين ضد الأخطاء الطبية لصالح الغير من شركة تأمين عاملة بالسلطنة و حسب تاريخ تقديم الطلب او اثبات من شركة التأمين بان الوثيقة تتجدد تلقائيا
  - رسالته تعهد من المؤسسة التي تجرى به العملية بأن يقوم الكادر الطبي العامل بها
  - تقييم المريض قبل العملية / المتابعة بعد العملية / توفير الكوادر التمريضية والتخدير او اي اجراء متعلق بالعملية
  - رسالته تعهد من المستشفى بمتابعة الحالات التي تم إجراء العمليات لهم في حالة حدوث أي طارئ أثناء وجود المريض بالمستشفى .

الدكتور / مازن بن جواد الخابوري

مدير عام المديرية العامة للمؤسسات الصحية الخاصة



نسخة إلى :

- سعادة الدكتور / مستشار الوزارة للشؤون الصحية

- الملف